**الجامعة المستنصرية – كلية الآداب**

**قسم اللغة العربية**

**المرحلة الرابعة**

**النحو التطبيقي**

**د. جاسم العبود**

**محاضرة ( 10 )**

**حكم المنقوص من صيغه متنهى الجموع :**

اذا كانت صيغه متنهى الجموع اسما منقوصا مثل ( جواري ، غواشي ، دواعي ) فحكمها حكم المنقوص ففي حاله الرفع والجر يحذف الياء ويؤتى بالتنوين عوضا عنها ، وفي حاله النصب تثبت الياء وتظهر الفتحه عليها بدون تنوين فعلى ذلك تقول

هؤلاء جوار وغواش .

ونظرت الى جوار وغواش .

ورأيت جواري وغواشي .

**حكم الشبيه بالجمه ؟**

والشبيه بالجمع وهو المفرد الذي تكون صيغته كصيغه منتهى الجموع مثل : سراويل يكون ممنوعا من الصرف لشبه صيغه منتهى الجموع

وزعم بعضهم انه يجوز. فيه الصرف والمنع من الصرف وهذا راى ضعيف عند ابن مالك

* الجمع والملحق به اذا سمي بهما ؟

اذا سمي بالجمع المتناهي اوبما الحق به لكونه على زنته فانه يمنع من الصرف للعلميه وشبه العجمه لان هذا ليس في الاحاد العربيه وماهو على زنته فنقول : اسمه مساجد - ومصابيح - او سراويل

هذا مساجد ، ورايت مساجد ، ومررت بمساجد